



المؤسسة العربية
للدراسات الاستراتيجية
ARAP STRATEJIK
ARAŞTIRMA MERKEZİ

ورقة بحثية

المسار التسلسلي للتدخل العسكري الأمريكي في اليمن

وقراءة حقوقية أولية في الآثار الجانبية

لم تعلن الولايات المتحدة الأمريكية الحرب على اليمن، لكنها عمدت على مدى عقدين إلى عسكرة علاقتها بهذا البلد المثخن بالآزمات والاستبداد السياسي، من خلال التعاطي مع الحالة اليمنية من منظور المصلحة الأمريكية فحسب وهواجس الارهاب، استناداً إلى صورة نمطية مشوهة كرسها نظام الرئيس السابق علي عبدالله صالح عن اليمن، ولذلك لجأت الولايات المتحدة لتبرير تدخلها العسكري في بلد تعتبره حليفاً ولا يشكل أي خطر عليها، إلى توسيع صلاحيات القرار المسمى «إذن لاستخدام القوة العسكرية»¹ (AUMF Authorization to Use Military Force) ليشمل «القوات المرتبطة» بالقاعدة. وصدر هذا القرار في 14 سبتمبر 2001، ويدعو بوضوح إلى محاربة كل من ارتبط بشكل مباشر أو غير مباشر مع هجمات 11 سبتمبر 2001. ولا توجد عبارة «القوات المرتبطة» في نص قرار «إذن لاستخدام القوة العسكرية» لكنه ظهر فجأة في خطاب الرئيس السابق باراك أوباما، وفي النصوص الرسمية الصادرة عن البيت الأبيض لإضفاء الشرعية على الحرب التي تشنها الولايات المتحدة على المجموعات التي لا يمكن ربطها دائماً بالقاعدة.

يعتقد ناشطو حقوق الإنسان بأن أعمال القمع وانتهاكات حقوق الإنسان تحت مسمى الحرب على «الإرهاب» بدأتها السلطات اليمنية تحت الضغوط الأمريكية منذ الهجوم على المدمرة الأمريكية (USS COLE) في ميناء عدن في أكتوبر 2000، حيث باشرت الأجهزة الأمنية حملة اعتقالات واحتجاز طالت آلاف المشتبه بهم للتحقيق في ذلك الهجوم، لم تتخذ السلطات أي إجراءات أو ضمانات قانونية بحقوقهم، فيما ظل المئات منهم يقعون لسنوات في أقبية وزنازين الأمن السياسي دون محاكمة.²

يؤكد خبراء قانونيون بأن حالة حقوق الإنسان في اليمن تأثرت بشكل سلبي بما يسمى بالحملة الدولية لمكافحة «الإرهاب» منذ العام 1997، وارتفعت وتيرة الانتهاكات خصوصاً التعذيب والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي بعد تفجير المدمرة الأمريكية USS COL في أكتوبر 2000 حيث تعرض المئات للاعتقال والتعذيب، لكن حدة التعذيب والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي زادت بعد أحداث سبتمبر 2001، لتطال مئات العائدين من أفغانستان في الثمانينيات وبداية التسعينيات، وكل من له صلة بهم، وكذلك الآلاف من المشتبه بهم.³ وعلى الرغم من دعاوى العشرات ممن اعتقلوا من قبل الأجهزة الأمنية تعرضهم للتعذيب والاهانة والمعاملة السيئة من قبل أجهزة الأمن، غير أنه لم يتم إجراء أي تحقيق قضائي في تلك الادعاءات، كما لم يتم السماح لمنظمات حقوق الإنسان بزيارة أماكن الحجز التي يقبع فيها المشتبه بهم على ذمة الحرب على «الإرهاب».

لقد تم تعطيل أحكام الدستور والقانون اليمني النافذ بحق المشتبه بهم أو المتهمين بأعمال «إرهابية»، حسب التوصيف الأمريكي، وتم احتجاز المئات لسنوات مختلفة دون توجيه تهمة أو محاكمة بل إن البعض ممن صدرت بحقهم أحكام قضائية بالبراءة أو بالحبس لفترات محددة لم يتم الإفراج عنهم، وادعى الكثير من المشتبه بهم أثناء المحاكمات أنهم تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة ولم يتم التحقيق في ذلك.

أنشئت المحكمة الجزائية المتخصصة في العام 1999، على إثر أحداث الاعتداء على السياح في ديسمبر 1998، بمحاكمة أبين من قبل ما يسمى بجيش عدن أبين الإسلامي، وحوكم أمام هذه المحكمة مئات المشتبه بانتمائهم إلى «القاعدة».

استمر مسلسل العنف والعنف المضاد، وتعرض عشرات المشتبه بهم للتصفية الجسدية والاغتيال خارج إطار القانون، ولم يتم إجراء أي تحقيق مستقل في وقائع القتل التي تمت ضد مشتبه بهم للتحقق من مدى التزام أجهزة الأمن بالقانون. وفي نهاية العام 2002، تم استحداث جهاز الأمن القومي وكذلك إدارة مكافحة الإرهاب بوزارة الداخلية، وكلاهما

١. <https://fas.org/sfp/crs/natsec/aumf-071013.pdf>

٢. تفاصيل أوفى في سياق ورقة عمل أعدها الباحث إلى مؤتمر الحوار الوطني.

٣. دراسة تحليلية للمحيط القانوني للحرب على الإرهاب في اليمن، للمحامي محمد ناجي علاو، رئيس الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات "هود".

شاركاً إلى جانب الجهاز المركزي للأمن السياسي في اعتقال المئات من المشتبه بهم أو أقربائهم لفترات طويلة خارج إطار الدستور والقانون وقتل عدد من المشتبه بهم خارج إطار القانون واقتحام مئات المنازل دون أوامر قضائية والتصنت على كافة وسائل الاتصال خارج إطار القانون.

ولتأكيد جديتها في الحرب على «الإرهاب»، استمرت السلطات اليمنية في بذل المزيد من الإجراءات والتدابير من غير مراعاة لمعايير حقوق الإنسان في إجراءات القبض والاحتجاز، فقامت أجهزة الأمن والمخابرات «الأمن السياسي، الأمن القومي، إدارة مكافحة الإرهاب بوزارة الداخلية»، باختطاف آلاف المشتبه بهم من المنازل والمساجد ومقرات العمل والشوارع والمطارات وزجت بهم في زنازين انفرادية لأشهر، محتفين قسرياً داخل معتقلات الأمن السياسي بصنعاء وعدن وإب وتعز والحديدة وغيرها، وعزلتهم عن العالم الخارجي، ولم تسمح سلطات الاحتجاز للكثير من هؤلاء بالتواصل مع ذويهم أو حتى مع الأجهزة القضائية، في حين تحدث عديد من هؤلاء الضحايا عن تعرضهم لمداهمات ليلية أثناء الاعتقال والتعذيب على أيدي المحققين أثناء استجوابهم.

اليمن والضغط الأمريكي

من الواضح أنه كان لهجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001، على الولايات المتحدة تداعيات هامة على اليمن، فقد أجبرت اليمن على الإذعان للشروط التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية في الحرب الدولية ضد الإرهاب، نظراً لما كان يعانيه من ظروف اقتصادية صعبة وشديدة ونظام اجتماعي أقل ما يقال عنه أنه هش، إلى جانب رفض اليمن للتحالف مع الولايات المتحدة أثناء حربها على العراق في العام 1991. فيما يؤكد العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان المختصين بالشؤون الداخلية لليمن بأن تزايد انتهاكات حقوق الإنسان منذ العام 2000 ما هي إلا نتيجة مباشرة للإجراءات القمعية التي تبنتها الحكومة تحت وطأة الضغوطات التي تمارسها الولايات المتحدة سعياً منها لتحقيق نتائج ملموسة في حربها ضد الإرهاب.⁴

بدأ التعاون مع الولايات المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب والأمن على مشارف العام 1997، حيث قام الأمريكيون بتدريب المئات من عناصر الشرطة اليمنية وتزويدهم بالمعدات، في حين يشير البعض إلى أن إعادة هيكلة الأجهزة الأمنية كان بناء على توجيهات منهم. ومنذ ذلك الحين، تابع خبراء المخابرات الفيدرالية إجراءات تحقيقاتهم من خلال الأجهزة الأمنية اليمنية.⁵

في أكتوبر/ تشرين أول 2000، هوجمت المدمرة الأمريكية «كول»، من قبل جماعة مسلحة في ميناء عدن، بينما كانت تبحر إلى الخليج العربي لمراقبة الحصار المفروض على العراق. وساعد ما يقارب 100 ضابط من مختلف الوكالات الأمريكية من بينها المخابرات الفيدرالية اليمنيين في تحقيقاتهم.⁶ وفيما بعد تركز ما يقارب 1000 جندي أمريكي في اليمن. ومن ثم وافقت الحكومة اليمنية على إنشاء مكتب المخابرات الفيدرالية الدولية في صنعاء، حيث يتم تدريب قواتها العسكرية حالياً على أيدي مدربين أمريكيين.⁷

علاوة على ذلك، أثار هذا التعاون احتجاجاً داخلياً وزاد من وتيرة التوتر داخل البلاد. وعندما نفذت طائرة أمريكية بدون طيار عملية اغتيال أبي علي الحارثي وخمسة من مرافقيه على عربة متحركة في 3 نوفمبر/ تشرين ثاني 2002،

٤. تقرير منظمة الكرامة المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة في إطار مراجعة التقرير الدوري الخامس لدولة اليمن، ١٣/ يناير/ ٢٠١٢، بعنوان (الجمهورية اليمنية.. تراجع مقلق للحقوق المدنية والسياسية)، موقع لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrc/docs/ngos/Alkarama_Yemen104_ar.pdf

٥. محمد الأحمد، العلاقات بين اليمن والولايات المتحدة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١، متوفر على: <http://almoslim.net/node/85268>. (النص بالعربية).

٦. لورينت بونيفوي، بالفرنسية: (التاريخ السياسي لليمن)، ٢٠٠١م، <http://cy.revues.org/document113.html>.

٧. لورينت بونيفوي، بالفرنسية: (ما بين الضغوطات الخارجية والعوامل الداخلية، وضع مضطرب في اليمن)، أكتوبر ٢٠٠٦م، متوفر على: <http://www.monde-diplomatique.fr/2006/10/BONNEFOY/14054..>

أدانت الأحزاب السياسية وبشدة إعدامه خارج إطار القضاء. كما لا يزال اليمن يدفع بين الفينة والأخرى ثمن العمليات السرية الأمريكية ضد نشطاء «القاعدة» المفترضين، وفي تصريحاتهم وبلاتاتهم على شبكة الانترنت، اتخذ عناصر تنظيم «القاعدة» من قتل الحارثي مبرراً لهجماتهم على المنشآت النفطية في سبتمبر/ أيلول 2006، في محافظتي مأرب وحضرموت، واغتيال مدير التحقيقات في محافظة مأرب في أبريل/ نيسان 2007، كان رد الحكومة بالمزيد من الإجراءات الأمنية.

قبل ذلك، كان قد نشأ حوار مع الحركات المسلحة لغرض إقناع أعضائها بترك القتال في مقابل حوافز اقتصادية. غير أن إقامة نظام صالح علاقات ودية مع عناصر تُكنّ العداء للتواجد الأمريكي قوبل باستياء من قبل الولايات المتحدة، التي زادت من ضغوطاتها على الحكومة من أجل تكثيف عمليات القمع وخصوصاً منذ العام 2006.

توقف برنامج الحوار مع عناصر «القاعدة»، بالتوازي مع بدء نظام صالح التوظيف السياسي لورقة الإرهاب في حربه على الخصوم السياسي، برز هذا الأمر واضحاً خلال أحداث الانتخابات الرئاسية 2006.

أقدمت السلطات اليمنية على تنفيذ عمليات إعدام خارج إطار القضاء للمتهمين بالإرهاب، منهم فواز الربيعي في أكتوبر/ تشرين أول 2006، وحمزة القعيطي مع أربعة آخرين في 11 أغسطس/ آب 2008، الأمر الذي عزز من عداوة الجماعات المسلحة ذات الصلة بالقاعدة تجاه الحكومة. وفيما بعد، تحولت عملياتهم التي كانت على وجه التحديد تستهدف الإضرار بالمصالح الأمريكية والغربية لتشمل الأهداف السياحية والاقتصادية كهجمة 17 سبتمبر/ أيلول 2008، على السفارة الأمريكية، التي أودت بحياة 18 شخصاً، بينهم عناصر أمنية ومواطنون مدنيون.

كل هذا جعل بعض الأشخاص يخلصون إلى أن ضغط الولايات المتحدة أدى إلى مواجهة مفتوحة بين قوات الأمن اليمني والجماعات المسلحة التي لها علاقة بتنظيم القاعدة. بينما في الماضي، بدا أن أسلوب الحكومة في الموازنة بين الإجراءات الأمنية والحوار أثمر بشكل كبير، فبرامج الحوار والمساعدات المالية التي قدمتها الحكومة ساهمت في تهدئة الموقف. ولكن بعد القمع المجرد، كثفت الجماعات المسلحة عملياتها وكسبت التأييد باستقطاب مجندين جدد.

وإبداءً للحسرة على عدم تعاون السلطات اليمنية مع الطلب الأمريكي تسليم مواطنين يمينيين يتهمان بالتورط في الهجوم على المدمرة «يو إس إس كول»، هما: جبر البنا وجمال البدوي⁸، أشارت الحكومة الأمريكية في تقريرها الذي نشرته في أبريل/ نيسان 2008، بأنه «على الرغم من الضغط الأمريكي، استمرت الحكومة اليمنية في تنفيذ برنامج التسليم مع متطلبات متساهلة للإرهابيين الذين لم تستطع إلقاء القبض عليهم، ما أدى في الغالب إلى عقوبة سجن متساهلة إلى حد ما»⁹. كما انتقدت الولايات المتحدة أيضاً إطلاق المعتقلين السابقين في جوانتانامو عند عودتهم إلى اليمن بعد فترة وجيزة للتقييم وإعادة التأهيل كجزء من برنامج يفتقر إلى إجراءات مشددة للسيطرة عليهم.

لاحظ الكثير من المراقبين بأن مستوى العنف ارتفع بعد أن ألغت الحكومة اليمنية برنامج الحوار مع الأشخاص المعتقلين بتهمة نشاطات إرهابية. كما أن تعليقات الحكومة اليمنية في تقاريرها الدورية لهيئات المعاهدات الأممية بدت غامضة، حيث تشير إلى أن العديد من الحوارات مع أشخاص يحملون معتقدات خاطئة عن الإسلام¹⁰ بدأت في 2002، ولكنها لم توضح ما إذا كان هذا البرنامج قد استمر فيما بعد. وعلى صعيد ذلك، أصبح الأمن الأولوية المهيمنة خلال السنوات الماضية: القيام بالقتل خارج إطار القضاء واعتقال المئات من الأشخاص المتهمين بالإرهاب في العديد من

٨. أيان هاميل، تفرض الولايات المتحدة ضغوطاتها من أجل احتجاز البدوي، ص ٨٩، ١٨ نوفمبر ٢٠٠٧م، <http://www.rue89.com/2007/11/18/yemen-pression-des-etats-unis-pour-enfermer-al-badaoui>

٩. وزارة الخارجية الأمريكية مكتب المطبوعات لمنسق مكافحة الإرهاب، تقارير الدولة حول الإرهاب ٢٠٠٧م، تم نشره في إبريل، ص ١٢٩ ٢٠٠٨م، <http://www.state.gov/documents/organization/105904.pdf>، ص ١٢٩.

١٠. التقرير الدوري الخامس لليمن المقدم للجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب المادة ٤٠ من العهد، ١٤ ديسمبر ٢٠٠٩م (CCPR/C/YEM)، الفقرات من ١٤٦-١٤٩.

المحافظات، وفي بعض الأوقات استخدام العنف بقوة. ويخضع بعض الأشخاص لإجراءات المحاكمة التي لا تقوم على معايير مقبولة للمحاكمة العادلة، فيما يتم اعتقال آخرين تعسفياً من دون مثولهم أمام المحكمة. ومنذ هذا التغيير الحاصل في الاستراتيجية ارتفعت وتيرة الصراعات بين قوات الأمن والجماعات المسلحة وتدهور الوضع العام لحقوق الإنسان.

وقد برزت للولايات المتحدة خلال السنوات الماضية مواقف متناقضة في ما يتعلق بموضوع حقوق الإنسان في سياق الحرب ضد الإرهاب في اليمن، فمن جهة، ظلت واشنطن تطالب الحكومة اليمنية بموقف أكثر صرامة، معبرةً عن أسفها لانعدام النتائج الملموسة وتنتقد الافتقار إلى قانون مكافحة الإرهاب وعلى أن الحكومة تركز قواتها على الأمن الداخلي للبلاد، وخصوصاً، على التمرد الحوثي في الشمال عوضاً عن تعزيز جهودها في الحرب على الإرهاب والتي تعتبر اليمن أرضاً خصبة له، حسب الولايات المتحدة¹¹. ومن جهة أخرى، تعارض الولايات المتحدة باستمرار الحكومة لارتكابها انتهاكات حقوق الإنسان في حربها ضد الجماعات المسلحة¹².

الدرونز

كانت عملية اغتيال أبي علي الحارثي أول شرارة انطلاق عمليات القتل المستهدف بواسطة الطائرات دون طيار (الدرونز)، قبل أن تستأنف أواخر العام 1999 بارتكاب مجزرة المعجلة المروعة، شاركت فيها صواريخ توماهوك كروز من البحر، وأسفرت عن سقوط عشرات المدنيين، معظمهم أطفال ونساء.

ثم توالى بعد ذلك هجمات الدرونز، لتزداد وتيرتها أكثر منذ ثورة الشباب السلمية الشعبية عام 2011، أسفرت عن مقتل مئات المدنيين، بالإضافة إلى تصفية عشرات المسلحين المنتمين للقاعدة.

تقول مصادر عسكرية خاصة إن نحو 18 طائرة من دون طيار وكذا العديد من القوات الخاصة الأمريكية كانت ترابط في قاعدة العند الجوية على ما قبل الاجتياح المسلح، مشيرةً إلى أن الطائرات مجهزة بأدوات تقنية تمكنها من التعرف على أهدافها. وحسب نفس المصادر توجد في اليمن غرفتان عمليات قادرتان على تحليل المعلومات وتوجيه ضربات الطائرات بدون طيار، أحدها كان يوجد داخل مبنى السفارة الأمريكية ذاتها والآخر في مبنى سري بالعاصمة صنعاء. وحسب نفس المصادر، تشكل المجموعة التي تقرر تنفيذ الضربات بواسطة هذه الطائرات من رؤساء وحدات مكافحة الإرهاب ومسؤولي جهاز الأمن القومي والأمن السياسي وأعضاء في رئاسة هيئة الأركان اليمنية ووزاري الدفاع والداخلية، ومن الجانب الأمريكي مجموعة تابعة لوكالة الاستخبارات الأمريكية.

خلال الفترة من 2001 حتى 2008 كانت المقاربة الأمريكية في الحرب على الإرهاب تركز على الاعتقالات والاحتجاز في أماكن سرية والاعتقال في غوانتانامو وذلك بهدف جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات التي قد تقود إلى تفكيك القاعدة والمنظمات المرتبطة بها، وبقي اليمنيون يمثلون العدد الأكبر من بين بقية الجنسيات لمعتقلي غوانتانامو، قبل أن ينقلوا على دفعات متفرقة طيلة السنوات الماضية إلى اليمن وبلدان أخرى، بينما قضى عدد من اليمنيين داخل المعتقل في ظروف غامضة، لكن هذه الإجراءات أثارت انتقادات واسعة بسبب التعذيب والقمع، واعتبرت سبباً في زيادة وتيرة العنف والاستقطاب في صفوف الجماعات الجهادية.

١١. وزارة الخارجية الأمريكية مكتب المطبوعات لمنسق مكافحة الإرهاب، تقارير الدولة حول الإرهاب ٢٠٠٧م، تم نشره في إبريل ٢٠٠٨م، <http://www.state.gov/documents/organization/105904.pdf>، ص ١٣٩.

١٢. منظمة الكرامة، تقرير ترخيص بالقتل، لماذا تنتهك حرب الطائرات الأمريكية بدون طيار في اليمن القانون الدولي.

العمل الإغاثي

لم تقتصر الولايات المتحدة الأمريكية في حربها على الإرهاب في البلدان العربية والإسلامية على الحروب العسكرية والهجمات التي تشنها على هذه البلدان بل تعدت ذلك لتشمل تدخلاتها في كل مفاصل الحياة الخاصة والعامة، بما في ذلك الحريات الشخصية والمدنية والتمويلات الاقتصادية والمشاريع التنموية والإغاثية والخيرية.

فمنذ الحادي عشر من سبتمبر/أيلول 2001، اتخذت السلطات الأمريكية إجراءات قانونية صارمة لمنع تحويل الزكاة وغيرها من التبرعات إلى ما تصفه بالجهات «الإرهابية»، التي قد تهدد أمنها ومصالحها في الداخل والخارج¹³، كما فرضت إجراءات الحرب الأمريكية ضد «الإرهاب» على الحكومات سنّ قوانين جديدة، تبني ظاهرياً تخفيف منابع التطرف ومنع وصول الأموال أو الموارد الأخرى إلى أفراد أو مجموعات يشتبه في انخراطهم في أعمال «إرهابية»، غير أنها في الواقع فرضت قيوداً مشددة على التبرعات والتحويلات المالية لصالح نشاط المنظمات الإغاثية والإنسانية الإسلامية بشكل كبير، ما أدى إلى إغلاق العديد من الجمعيات والمنظمات الخيرية، فيما لجأت بعضها إلى تقليص نشاطها بشكل كبير.

لقد عملت أمريكا على استصدار منظومة من القوانين لمحاربة العمل الخيري الإسلامي منها: قانون الإرهاب، قانون الأدلة السرية، قانون الجريمة بالمخالطة¹⁴. في الواقع كانت حملة تستهدف بجمليتها تجريد دول المنطقة من سيادتها على أرضها وحرمانها من مساندة حركة المقاومة أو القوى التي تسعى لإنهاء الاحتلال عن أراضيها.

وكان معهد التنمية لما وراء البحار الذي يتخذ من لندن مقراً له، في نوفمبر 2011، وجه تحذيراً من أن القوانين التي وضعت لمحاربة «الإرهاب» منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر جعلت من الصعب على المنظمات الخيرية تقديم مساعداتها.

وأوضح المعهد أن المنظمات الخيرية الإسلامية تأثرت بشكل مباشر من جراء تلك القوانين. وقال: «قوانين محددة في مجال مكافحة الإرهاب كان لها تأثير مباشر على المنظمات الخيرية الإسلامية»¹⁵. وذكرت مجموعة السياسة الإنسانية التابعة للمعهد في تقرير أن الأمر تطور فيما بعد وصار أكثر شيوعاً في المنظمات العاملة في المجال الإنساني. وقال التقرير: «تطبيق قوانين مكافحة الإرهاب يمنع المنظمات الخيرية من العمل في المناطق عالية الخطورة».

في اليمن، دشنت الحرب الأمريكية على العمل الخيري إجراءاتها بإغلاق مكاتب عدد من المنظمات الخيرية الخليجية العاملة في اليمن، وأدت الإجراءات التي اتخذتها الحكومات الخليجية بشأن التحويلات المالية للخارج إلى تقليص دعم مشاريع المنظمات الخيرية اليمنية، التي كانت تعتمد في جزء من تمويلاتها على الدعم من دول الخليج.

وتجلبت قسوة الحرب على العمل الخيري باعتقال أحد رواد العمل الخيري الإنساني في اليمن، هو الشيخ محمد المؤيد، حيث أوقف في ألمانيا في يناير 2003، وتم تسليمه للولايات المتحدة، والزج به ورفيقه في المعتقلات الأمريكية حتى إطلاق سراحه مطلع أغسطس 2009، بعد سنوات من التنكيل وسوء المعاملة.

المعاهد الدينية

١٣. الحرب الأمريكية على العمل الخيري الإسلامي، برنامج من واشنطن على قناة الجزيرة، الجزيرة نت، <http://www.aljazeera.net/programs/pages/9191c21b-747e-46a9-9181-489074df2752>، العمل الخيري الإسلامي، الجزيرة الفضائية - برنامج في العمق، الجزيرة نت، <http://www.foca.net/AR/20101023-aljazeera-net-islamic-charity.shtml>

١٤. معركة «العمل الخيري»!، عبدالرحمن فرحانة، صيد الفوائد نقلاً عن الإسلام اليوم، <http://www.saaaid.net/Anshatah/dole/43.htm>

١٥. تأثير قوانين الإرهاب على العمل الخيري، بي بي سي العربي، http://www.bbc.co.uk/arabic/tvandrado/2011/11/111122_xtrango.shtml

أحد مظاهر التدخلات الأمريكية تحت يافطة الحرب على «الإرهاب»، يتمثل في التدخل المباشر وغير المباشر في مجال التربية والتعليم، من أجل تخفيف الجرعة الدينية والتخفيف من مواد التاريخ الإسلامي التي ينظر إليها باعتبارها تنطوي على الكراهية والعنف.

وفي اليمن، رغم أن قرار الحكومة اليمنية بإلغاء المعاهد الدينية قد تم اتخاذه قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر، إلا أن مسؤولين يمينيين عدّوه انتصاراً كبيراً في طريق مكافحة (الإرهاب).

وكانت صحف عربية ربطت على لسان جهات عربية «مضطلة» بين قرار الحكومة اليمنية بإغلاق المعاهد الدينية وبين الطلب الأمريكي الذي يقضي بإلغاء التعليم الديني في المنطقة العربية باعتباره (وعاءً) يتخرج منه الإرهابيون.

ووفقاً لما ذكرته صحيفة عكاظ بتاريخ 4/11/1422 هـ الموافق 18/11/2002م فقد كثف دبلوماسيون أمريكيون في السفارة الأمريكية بصنعاء من زيارتهم للمعاهد الدينية والمراكز العلمية، حيث قاموا بجمع نماذج من مناهجها التي تركز على التعليم الديني.

وفي تقريرها الذي قدمته الحكومة اليمنية إلى مجلس النواب في ديسمبر 2002، ربطت الحكومة بين (الإرهاب) وأعمال العنف وبين مكثبات المساجد، ومنابر المساجد التي تحرض على الحكومة وتتهمها بالفساد، وملاحقة واعتقال المجاهدين والعلماء تحت حجة محاربة (الإرهاب)، كما اتهمت بعض التيارات الدينية بتشجيع ودعوة الشباب من جنسيات مختلفة إلى اليمن بهدف إلحاقهم بالمدارس والكلية الدينية، وتلقي الفكر الديني المتطرف وعودتهم إلى بلدانهم بما أسموه بالصحة الإسلامية، وجاء في التقرير وجود تمويل مالي لنشاط هذه الجماعات من قبل بعض المؤسسات الدينية والخيرية وبعض الشخصيات في الخارج.¹⁶

يقول باحثون في الشأن اليمني إن نظام صالح كان يدفع من خلال أجهزة الأمن باتجاه المزيد من التجاوزات في الحرب على الإرهاب، لكن في السياق نفسه، ينشئ علاقات سرية مع عناصر من أجل استخدامها لاحقاً في سياق سياساته في إدارة التوازنات ومقايضاته مع الولايات المتحدة الأمريكية ودول الخليج.

تشير هجمات الطائرات دون طيار انتقادات واسعة على المستوى الحقوقي، بسبب تجاوزها للقانون الدولي وتأثيراتها على المدنيين، كما تساهم في توسيع دائرة الالتحاق في صفوف القاعدة والتنظيمات العنيفة¹⁷، ففي تاريخ 26 ديسمبر 2013، عبر اثنان من خبراء الأمم المتحدة في حقوق الإنسان عن إدانتهم لهجمات الطائرات الأمريكية بدون طيار في اليمن، وأعربا عن قلقهما الشديد إزاء الضربات الجوية الأخيرة بطائرات بدون طيار، عندما تعرض موكب زفاف يوم 12 كانون أول/ديسمبر في مدينة رداع في محافظة البيضاء للقصف. وقال كريستوف هينز، المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، إنه «إذا تم استخدام طائرات مسلحة بدون طيار، يجب على الدول الالتزام بالقانون الإنساني الدولي، والإفصاح عن الأساس القانوني لمسؤوليتها التشغيلية ومعايير الاستهداف. لا يمكن أن توافق اليمن على انتهاكات الحق في الحياة للسكان على أراضيها». وأعرب المقرر الخاص المعني بالتعذيب خوان منديز أيضاً عن قلقه إزاء شرعية الضربات الجوية، مؤكداً أن كل دولة ملزمة بإجراء تحقيق في الحوادث المبلغ عنها، بما في ذلك تأثيرها على المدنيين. وأوضح أن «المهجوم المميت على أهداف غير شرعية يرقى إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وكما في هذه الحالة، فإنه يؤدي إلى أثر جسدي أو عقلي خطير وإلى معاناة الضحايا الأبرياء». وأكد السيد هينز على ضرورة المساءلة عند استخدام الطائرات بدون طيار. ودعا الدولتين المعنيتين، الولايات المتحدة واليمن، إلى

١٦. مقال للكاتب، بعنوان العلاقات اليمنية الأمريكية بعد أحداث ١١ سبتمبر، موقع المسلم، <http://almoslim.net/node/85268>

١٧. غارات "الدرونز" في اليمن.. توسع دائرة الالتحاق بـ "القاعدة"، محمد الأحمد وعلي الشعباني، تحقيق استقصائي، شبكة أريج، <http://cutt.us/3vdzj>

الكشف عن مسؤوليتهم، وإذا كان الأمر كذلك، تساءل عن معايير الاستهداف التي استخدمت، وعدد القتلى من المدنيين، وما إذا كانتا تخططان لتقديم تعويضات لعائلات الضحايا.

وفي تاريخ 15 ديسمبر 2013 ، ناقش البرلمان اليمني هذه المسألة وعبرت مداخلات الأعضاء بوضوح عن رفضها القاطع لضربات الطائرات الأمريكية بدون طيار بذريعة محاربة عناصر تنظيم القاعدة. وقال البرلمان إنه قرر اعتماد قرار من أجل «إجبار الحكومة على حظر تحليق الطائرات بدون طيار و حماية سيادة أراضيها». وفي يوم 16 ديسمبر، أعاد مناقشة الموضوع ومع استكمال نص القرار بأن «تقوم القوات المسلحة والأمن بواجباتها في متابعة العناصر الإرهابية والقبض عليهم وتسليمهم إلى العدالة لينالوا جزاءهم مع تعويض المتضررين من تلك الانتهاكات والأخطاء».

تجدر الإشارة أيضاً إلى أن مؤتمر الحوار الوطني كان قد اعتمد أيضاً قراراً بتجريم «استخدام طائرات بدون طيار والصواريخ الموجهة وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء». كما حظرت وثيقة مخرجات الحوار الوطني السماح لأي قوات أجنبية باستخدام الأراضي اليمنية للتدخل العسكري أو ممارسة عمليات القتل خارج نطاق القانون.

خلاصة الأمر، يبدو جلياً أن ثمة علاقة طردية بين اتساع نفوذ الجماعات المسلحة المرتبطة بـ«القاعدة» في اليمن، وبين انعكاسات إجراءات الحرب على الإرهاب في سياق الاستثمار السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان، هذه الانتهاكات التي ساهمت في زعزعة ثقة بعض المجتمعات المحلية والشباب اليمني بالقانون الدولي، ودفع الضحايا لاعتناق الأفكار المتطرفة والارتقاء في أحضان جماعات العنف المسلح رغبة في الانتقام، وهو ما يؤدي بدوره إلى اتساع نشاط جماعات العنف والدخول في دائرة مفرغة من العنف والعنف المضاد.



المؤسسة العربية
للدراستات الاستراتيجية
ARAP STRATEJIK
ARAŞTIRMA MERKEZİ



Bahçelievler / İstanbul-Turkey

www.asamcenter.com
info@asamcenter.com